

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٥٣ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٦/٢/٢٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الأولى الجنائية مأمورية شبرا الخيمة المختصة بنظر القضية رقم ٧٢٩٤ لسنة ٢٠١٣ جنايات قسم قلوب المقيدة برقم ١١٨٥ لسنة ٢٠١٣ جنايات كلى جنوب بنها ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٦/٣/٥ إلى معهد أمناء الشرطة بالقاهرة ، بدلاً من المقر الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٦/٣/٥

صدر فى ٢٠١٦/٢/٢٢

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند